جمع طرفة على الثاني حبر الامة اي عالمها وسلطان الامة اي ايمة
مذهبها اي المتصرف فيهم بالامر والنهي بتصرف السلطان جد البني
اي الثالث وهو الاب الرابع فالامام الشافعي ابن عم المصطفى صلى الله
عليه وسلم مرحومي ابن هاشم لا يخفى ان هاشما الذي في نسبه
صلى الله عليه وسلم عم هاشم الذي في نسب الشافعي فهو غيره لانه
عينه ومن فلق الصباح الفلق بالتحريك الصبح بعينه فالا ضافة
بيانية وابن سيد صوابه من سيد فانه من الكامل ولا يصح
الوزن على ما في النسخ مترعرع هو بمهملات من جاوز في العمر
خمس سنين قال وفي كلام بعضهم اي شاب والحاصل ان شافعا
صحابي ابن صحابي فلذلك نسب اليه ولما فيه من خفة اللفظ
والتفاؤل فانه كان اخا اي فسبب اسلامه انه كان اخ ثم اسلم
اعترض بان ما ذكره ثانيا من ان اسلامه بعد الفداء ينافي ما ذكره
اولا من اسلامه في يوم بدر لانه كان بعد انقضاء غزوة بدر
ورجوعه صلى الله عليه وسلم الى المدينة واجيب باجوبة منها
انه اسلم اولا يوم بدر خفية ثم اسلم بعد الفداء جهارا ومنها ان المراد
بيوم بدر غزوة بدر ومنها ان قوله اولا اسلم معناه عزم على الاسلام
وقوله ثانيا ثم اسلم اي بالفعل ومنها ان الاسري منهم من فدا نفسه
يوم بدر ومنهم من تاخر الى رجوعه وعبد مناف مبتدا خبره
بالتنوين وابن خبر اي بعده اي بعد عدنان قال بقالي وقرون بين
ذلك كثيرا اي بين عاد واصحاب الرس واصحاب الرس وهم قوم شعيب
ولا شك ان عدنانا من ولد اسماعيل عليه السلام قال صلى الله عليه وسلم
ان الله اصطفى كنانة من ولد اسماعيل واصطفى من كنانة قريشا
واصطفى من قريش بني هاشم واصطفاني من بني هاشم
فانا خيار من خيار من خيار بزغ معتمد وهي من الشام
وقيل الخوه وما بعده ضعيفان بالزغبي بالكسر والفتح كما في المصباح

قوله واذن

واذن له بالبناء للمجهول لان الاذن له فتوى مالك كما في ثم رد حيث قال
واذن له مالك في الافتاء وهو ابن خمس عشرة سنة ورأيت بخط بعض الفضلا
واذن اي مسلم كما هو ظاهر كلامه وصرح به الاسنوي اه ولا تنافي لاحتمال
ان الاذن صدر من كل منهما له في سنة واحدة ويكتب ما يستفيده
في العظام ونحوه لعجزه عن ثمن الورق حبا يا جم جنبة وهي جراز
الغنم ونحوها ثم رحل الى مالك لا ينافي ما قدمناه ان الاذن له
في الافتاء هو مالك لان هذا مرتب على قوله وكان في صباه يجالس العلما
الخ وهو تفصيل لما اجمله اولا وقد يقال انه رحل في سنة الاذن من غير
مالك وهي سنة خمس عشرة فلما رآه ما هر اذن له هو ايضا في تلك
السنة فقد حصل الاذن له من مفتي مكة ومفتي المدينة في سنة
واحدة كامر وصنف بها كتابه القديم ورواته اربعة اجلهم الما
احمد بن حنبل والكرابيسي والزعفراني وابو ثور ورواة الجديد
اربعة ايضا المزني والبويطي والربيع الجيزي والربيع المرادي به
والغتوي على ما في الجديد دون القديم فقد رجع عنه الشافعي
وقال لا يجعل في حل من رواه عني الا في مسايل يسيرة نحو السبعة عشر يقيني
فيها بالقديم وهذا كله في قديم له لم يعضده حديث صحيح لا معارض
له فان اعتضد بدليل فهو مذهب الشافعي فقد صح انه قال
اذا صح الحديث فهو مذهبي واضربوا بقولي عرض الحايط كما قاله اصحا
في وقت المغرب وسياتي اصابته ضربة قيل الضارب له اشهب
حين تناظر مع الشافعي فالجمه الشافعي فضربه قيل بكيلوت وقيل بمفتاح في
جبهته فمرض والمشهور انه ضربه بمفتاح كيلوت وكان يدعو عليه في سجوده
يقول اللهم امت الشافعي والا ذهب علم مالك كذب بين هذا وبين ما روي عن
احمد بن حنبل بون بعيد فقد كان يدعو للشافعي في سجوده ويسالته
ابنته عنه فقال هو رجل كالشمس في الدنيا والعافية في البدن فانظر
ذهاب الهما من خلق يوم الجمعة وفي بعض الكتب ليلة الجمعة بعد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)